



محضر اجتماع مجلس الإدارة

شركة مستشفى كليوباترا ش.م.م

المنعقد يوم الاثنين الموافق 2017/5/22

بناء على الدعوة الموجهة من السيد رئيس مجلس الإدارة إلى السادة أعضاء المجلس ، اجتمع مجلس إدارة شركة مستشفى كليوباترا ش.م.م. مؤسسة وفقاً لأحكام قانون رقم 8 لسنة 1997 ("الشركة") في تمام الساعة 12 ظهرا يوم الاثنين الموافق 2017/5/22 وذلك بمقر الشركة الكائن في 39 ، 41 شارع كليوباترا- مصر الجديدة - القاهرة ، بحضور السادة أعضاء مجلس الإدارة الذين أسماؤهم

| الاسم | الوظيفة | الحضور |
|---|-------------------|----------|
| شركة كير هيلث كير ال تي دي ويمثلها الدكتور / محمد طارق حسن حلمي زاهد | رئيس مجلس الإدارة | بالأصالة |
| شركة كير هيلث كير ال تي دي ويمثلها الدكتور / أحمد عز الدين محمود عبدالعال | العضو المنتدب | بالأصالة |
| شركة كير هيلث كير ال تي دي ويمثلها الاستاذ / عمر امين هشام عز العرب | عضو مجلس الإدارة | بالأصالة |
| المهندس / سامح محمود محسن | عضو مجلس الإدارة | بالأصالة |
| اللواء / عمر أحمد عاطف فتاوي | عضو مجلس الإدارة | بالأصالة |
| السيد / نبيل وليد محمد زكي قمحاوي | عضو مجلس الإدارة | بالأصالة |
| الدكتور / محمد عوض عفيقي تاج الدين | عضو مجلس الإدارة | بالأنابة |
| الاستاذة / لبنى عبد الهادي محمد الدسوقي | عضو مجلس الإدارة | بالأصالة |

وقد رأس الاجتماع الدكتور / محمد طارق حسن حلمي زاهد بصفته رئيس مجلس الإدارة - وقد تم تعيين الأستاذ / هيثم نايل امين السر للجلسة وقد وافق المجلس على ذلك ، وتم اتخاذ القرارات التالية :

رئيس الاجتماع



أمين السر



القرار الأول

وافق المجلس بالإجماع على اعتماد المركز المالي والقوائم المالية المستقلة والصحة للشركة عن الربع الاول المنتهى في 31 مارس من عام 2017.



القرار الثاني

وافق المجلس على تعديل سلطات وصلاحيات التوقيع عن الشركة وسلطات تمثيل الشركة أمام الغير لتصبح كما يلي :

- فيما يخص المعاملات غير البنكية وتمثيل الشركة أمام الغير يكون لأي من رئيس مجلس الادارة والعضو المنتدب منفردين اجراء الآتي:
1. تمثيل الشركة أمام الغير وأمام جميع الهيئات والجهات الحكومية وغير الحكومية والمؤسسات والوكالات والشركات والأشخاص الطبيعيين.
2. اصدار التوكيلات الرسمية بالنيابة عن الشركة للغير في حدود سلطاتهم وتوكيل الغير في التوقيع نيابة عن الشركة أمام مأموريات ومكاتب الشهر العقاري.
3. منح تفويض بما سبق من تصرفات لموظفي الشركة أو الغير أو الغاء مثل هذا التفويض.
4. التوقيع علي الاتفاقيات والاشترائك في اجراءات التحكيم والقيام بكل التصرفات المتطلبية لحماية مصلحة الشركة.
5. ادارة الشركة اليومية وذلك عن طريق ادارة موظفي الشركة ومستشاريها وأي أشخاص آخري لضمان تنفيذ قرارات مجلس ادارة الشركة وقرارات الجمعية العامة العادية وغير العادية للشركة.
6. القيام بأعمال الادارة اليومية للشركة ويشمل ذلك توقيع جميع العقود مع الأشخاص الطبيعيية والاعتبارية بما فيها الخدمات الطبية وعقود الخدمات والصيانة والعقود الخاصة بالمياه والكهرباء وعقود النقل وعقود شراء جميع المواد والأعمال وكافة العقود الأخرى.
7. تعيين وفصل مقاولي ووكلاء الشركة وتحديد الهيكل التنظيمي للشركة والموافقة علي لوائحها الداخلية وذلك بعد مراعاة السياسات الداخلية التي يحددها مجلس الادارة.
8. تنظيم الأعمال المحاسبية والضريبية للشركة.
9. تعيين وفصل العاملين بالوظائف الادارية بالشركة وتحديد مدد توظيفهم ومراتبهم وما يتبع ذلك من مميزات وظيفية آخري وأي تعديل علي عقود العمل أو الخدمات الخاصة بهم وتحديد سلطاتهم.
10. منح تفويض بما سبق من تصرفات لموظفي الشركة أو الغير أو الغاء مثل هذا التفويض.

رئيس الاجتماع



أمين السر



فيما يخص المعاملات البنكية:

يملك حق التوقيع والصلاحيات لدى البنوك كل من :

يكون للأفراد المذكورة أسماؤهم في المجموعات التالية الحق في التوقيع على معاملات الشركة

وذلك طبقا للحدود المالية المذكورة فيما بعد على النحو التالي:

المجموعة الأولى : السيد / أحمد عادل علي بدر الدين

السيد / عمر عز العرب

المجموعة الثانية : السيد / خالد حسن أحمد

الدكتور / أحمد عز الدين محمود عبد العال

المجموعة الثالثة : السيد / ايهاب محمد عبد الهادي محمد

السيد / علاء محمد خليل محمد خليل

يملك حق التوقيع والصلاحيات لدى البنوك كلا من : يكون لأفراد المجموعة الأولى والثانية والثالثة التوقيع باسم الشركة على أية معاملات بنكية (مصرفية) وفقا للحدود المالية والسلطات التالية:-

(1) بالنسبة لأي معاملات بنكية (مصرفية) في حدود 2000000 جنيه مصري وبدون حد أقصى للمعاملة

الواحدة يلزم توقيع أي من أفراد المجموعة الأولى مع أي من أفراد المجموعة الثانية.

(2) بالنسبة لأي معاملات بنكية (مصرفية) في حدود 200000 جنيه مصري كحد أدنى ومبلغ لا

يتجاوز 2000000 جنيه مصري كحد أقصى للمعاملة الواحدة توقيع فردين مجتمعين من المجموعة

الثانية.

(3) بالنسبة لأي معاملات بنكية (مصرفية) في حدود 1 جنيه مصري كحد أدنى ومبلغ لا يتجاوز 200000

جنيه مصري كحد أقصى للمعاملة الواحدة توقيع أي من أفراد المجموعة الثانية مع أي من أفراد المجموعة

الثالثة.

شروط عامة لحدود التوقيع عن الشركة:

(1) فيما يخص أي معاملات أخرى من شراء وبيع العقارات والمنقولات والسيارات والأصول والتوقيع أمام

الشهر العقاري والتوثيق وجميع عقود الشراء والبيع النهائية والتوقيع على عقود بيع الأسهم وعقود

الرهن بكافة أنواعها وذلك لتحقيق أغراض الشركة حيث يلزم توقيع أي من أفراد المجموعة الأولى مع

أي من أفراد المجموعة الثانية في حدود أي معاملة تساوي أو تتجاوز 2000000 جنيه يلزم توقيع

عضوين مجتمعين من أفراد المجموعة الثانية لأي معاملة تقل عن 2000000 جنيه

(2) تسري الحدود المالية الموضحة أعلاه على كافة المعاملات البنكية (النقدية أو البنكية) سواء مع البنوك

أو غيرها من الأشخاص الطبيعية أو الاعتبارية.

(3) يكون لأي فرد من أفراد المجموعة الأولى (أ. السيد / أحمد عادل بدر الدين ب. السيد / عمر عز

العرب) مجتمعاً مع أي فرد من أفراد المجموعة الثانية (السيد / خالد حسن أحمد / السيد / أحمد عز

الدين محمود عبد العال) الحق في التوقيع على أي عقد من عقود الرهن بكافة أنواعها ومنها الرهن

التجاري أو العقاري أو أي عقد من عقود القرض بكافة أنواعهم سواء كانت طويلة الأجل أو قصيرة الأجل

أو تسهيلات ائتمانية وذلك بدون حد أقصى و التوقيع على أي ضمانات أو اعتمادات أو مستندات أخرى

واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتمام ذلك مع البنك التجاري الدولي أو مع أي من البنوك العاملة بجمهورية

مصر العربية أو شركات التأجير التمويلي.

رئيس الاجتماع



أمين السر



CLEOPATRA HOSPITALS



مجموعة
مستشفيات كليوباترا



- (4) يجوز لأي من أفراد المجموعة الأولى التوقيع بدلا من أي أفراد المجموعة الثانية أو الثالثة.
- (5) يجوز لأي من أفراد المجموعة الثانية التوقيع بدلا من أي أفراد المجموعة الثالثة فيما يتعلق بأي معاملات تتطلب توقيع أفراد المجموعة الثالثة.
- (6) لا يجوز تجاوز الحدود المالية الموضحة من خلال سداد المبالغ المعنية بموجب شيكين أو أكثر.
- (7) لا تسري حدود المعاملات المالية الموضحة أعلاه على الرواتب التي تدفع لموظفي الشركة بشكل شهري وكذلك الأتعاب الشهرية للاستشاريين والأطباء وكذلك التحويل بين حسابات المستشفى فقط في البنوك المختلفة وسداد فواتير استهلاك الكهرباء والمياه وسداد ضرائب كسب العمل وسداد اشتراكات التأمينات الاجتماعية ويسري على هذه المعاملات توقيع أي من أفراد المجموعة الثانية مع أي من أفراد المجموعة الثالثة و يفوض مجلس الاداره على ادخال اي تعديلات في صلاحيات التوقيع و يستثنى المرتبات و اتعاب الاستشاريون و شيكات الضرائب و التأمينات و مصروفات الكهرباء والمياه و الغاز و التحويلات بين الحسابات البنكية المختلفة من صلاحيات التوقيع المتعلقة بالعملية الواحدة و التي تستلزم توقيع من المجموعة ب+ج ويكون لأي فرد من أفراد المجموعة الأولى مجتمعا مع أي من فرد من أفراد المجموعة الثانية الحق في التوقيع على أي عقد من عقود الرهن بكافة أنواعها ومنها الرهن التجاري أو العقاري أو أي عقد من عقود القرض بكافة أنواعها سواء كانت طويلة الأجل أو قصيرة الأجل أو تسهيلات ائتمانية بدون حد أقصى والتوقيع على أي ضمانات أو اعفاءات أو مستندات أخرى واتخاذ كافة الاجراءات اللازمة لذلك سواء مع البنك التجاري الدولي أو أي من البنوك الأخرى العاملة بجمهورية مصر العربية.

القرار الثالث

ووفق المجلس على مصفوفة الصلاحيات والمسئوليات المقترحة من الادارة التنفيذية للشركة في مايو 2017 وذلك في اطار تطبيق الشركة لمبدأ الشفافية وقواعد الحوكمة .

وقد فوض المجلس كل من الأساتذة / أحمد فارس عبد العزيز وعصام رجب خميس أحمد المحامون بمكتب ذو الفقار وشركاها للاستشارات القانونية والمحاماة، منفردين أو مجتمعين والاستاذ / هيثم عبد الحميد نايل المحامي وذلك لإتخاذ كافة الإجراءات الخاصة لإعتماد محضر اجتماع المجلس من الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة وكذلك تمثيل الشركة أمام الهيئة العامة للرقابة المالية والغرفة التجارية والتأشير بوجاء بالمحضر بالسجل التجاري، وتم إنهاء الاجتماع في تمام الساعة [1:00 ظهرا] وأقبل المحضر على ذلك

رئيس الاجتماع
د/ محمد طارق حسن حلمي زاهد

أمين السر
أ/ هيثم عبد الحميد نايل

وأقر أنا الدكتور/ محمد طارق حسن حلمي زاهد بصفتي رئيس الاجتماع بمسئوليتي القانونية الكاملة عما ورد بالمحضر من بيانات ووقائع وإجراءات انعقاد وذلك في مواجهة المساهمين والغير والهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة.

رئيس الاجتماع
د/ محمد طارق حسن حلمي زاهد



٧٢



الهيئة العامة للإستثمار
والمناطق الحرة
قطاع الشؤون القانونية
الإدارة المركزية لشئون التأسيس والشركات

صورة طبق الأصل


أقرنا / إيمان عبد العزيز بطاقة رقم

بصفتي / مستوفى بأن الثابت خلفه هو صورة طبق الأصل من معضد
اجتماع مجلس إدارة لشركة مستوفى كبريترا سيم
المنعقد بتاريخ ٢٠١٧/٥/٢٤ وذلك تحت مسؤوليتي وذون أدنى مسئولية على الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة
ويأتى مفوض في تسليم وإتمام المعضد.
وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره ٢١٠٠ (بموجب إيصال رقم ١٦٤٤٤٤) مجموعة
رقم ١٠٦٨ بتاريخ ٢٠١٧/٥/٢٤ والمقدم للهيئة بتاريخ ٢٠١٧/٥/٢٤

توقيع مقدم الطلب
إيمان عبد العزيز

"دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة، فقد تم التصديق على هذا المعضد في حدود السلطة المقررة للهيئة
بنص قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهام والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم ١٥٩
لسنة ١٩٨١، وفي ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية فقط دون التطرق إلى محتوى المعضد
أو مضمون ما ورد فيه من قرارات، ودون أدنى مسئولية على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو الغير
عن مضمون ما ورد في المعضد من قرارات أو إجراءات أو بيانات".

ملاحظات الهيئة: على الشركة مراعاة العرض على الجسيرة العامة للتصديق
ومراعاة سلطات التوقيع الواردة في النظام الإحصائي للشركة والمجلس



المدير العام
[Signature]

مدير الإدارة /
[Signature]
٢٠١٧/٥/٢٤

المحامي
فرح ناهض
٢٠١٧/٥/٢٤
[Signature]
٢٠١٧/٥/٢٤